

الكامل في ضعفاء الرجال

كان أو حلالا قال سفيان يقال إنه ليس شيء أكثر ذكرا □ منه ثنا علي بن الحسن بن هارون ثنا إسحاق بن سيار ثنا أبو نعيم عبد الرحمن بن هانئ عن أبي مالك النخعي وسفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل ضفدعا فعليه جزاؤه وهذا لا أعلم رواه عن الثوري غير عبد الرحمن بن هانئ وعندي أنه حمل حديث أبي مالك النخعي على حديث الثوري لأن حديث أبي مالك يحتمل والثوري لا يحتمل ثنا محمد بن أحمد بن هارون ثنا أحمد بن الهيثم ثنا أبو نعيم النخعي أخبرنا العزمي وسفيان الثوري كلاهما عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الإيمان لستين أو بضع وستين أو سبعين أو بضع وسبعين إن أعظمه لشهادة أن لا إله إلا الله وإن أدناها لإمطة الأذى عن الطريق وإن الحياء لباب منها قال الشيخ وهذا عن الثوري يرويه الثوري بإسناد آخر ولم يقل عن الثوري عن أبي الزبير غير عبد الرحمن هذا وهذا أيضا عندي حمل حديث العزمي على حديث الثوري والعزمي ضعيف يحتمل والثوري لا يحتمل ثنا محمد بن الضحاك بن عمرو بن أبي عاصم ثنا بنان بن سليمان الدقاق ثنا عبد الرحمن بن هانئ النخعي ثنا سفيان الثوري والعزمي كلاهما أخبرني عن أبي الزبير عن جابر أن بعيرا سجد للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما له عليها من الحق قال الشيخ وهذا أيضا لا يرويه عن الثوري غير عبد الرحمن بن هانئ وحمل أيضا حديث العزمي وهو ضعيف على حديث الثوري والعزمي يحتمل ثنا محمد بن جعفر بن يزيد ثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو نعيم عبد الرحمن بن هانئ ثنا عبد الملك بن حسين النخعي عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقض بين اثنين وأنت جائع ولا وأنت غضبان قال الشيخ لا أعلم أحدا قال في هذا الإسناد عن عبد الملك بن عمير قال وأنت جائع وإنما هو لا تقض وأنت غضبان وعبد الملك بن حسين أبو مالك النخعي الذي يروي عنه عبد الرحمن بن هانئ ثنا عبد الملك ثنا أبو أمية ثنا أبو نعيم عبد الرحمن بن هانئ عن بن جريج عن عطاء عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أسكر كثيره فقليله حرام قال الشيخ وأبو نعيم هذا له غير ما ذكرت من الأحاديث وعامة ما له لا يتابعه الثقات عليه